

23 جوان 2004

عدد : 29

**من الوزير الأول  
الى  
السيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة**

**الموضوع : مقاومة التلوث الهوائي الصادر عن وسائل النقل.**

حرصا على تعزيز مجهود مقاومة التلوث الهوائي الصادر عن وسائل النقل، نصّ منشوري عدد 29 بتاريخ 8 جوان 2001 على وجوب اعتماد الكشف الفني الوقائي لحالة السيارات والشاحنات والحافلات التابعة للوزارات والمؤسسات والمنشآت العمومية وعلى ضرورة تركيز المعدات اللازمة لمراقبة المحركات بالنسبة للهيكل التي تتوفر لديها أسطول كبير العدد.

وتدعيما لهذه التدابير واعتبارا لما يكتسيه التحكم في الإفرازات الغازية لمحركات وسائل النقل من أهمية في المحافظة على سلامة البيئة، يتعين القيام بالاجراءات التالية :

✓ منع جولان العربات التي لم تخضع للفحص الفني.

✓ القيام بمراقبة دورية للإفرازات الغازية للمحركات، في إطار الصيانة العادية، واتخاذ الاجراءات الملائمة لاحترام المواصفات المطلوبة في هذا المجال.

✓ سحب السيارات التي أصبحت غير صالحة للاستعمال وتعويضها في إطار برنامج تجديد الأسطول

فالمرجو من السيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة الحرص على تنفيذ مقتضيات هذا المنشور بكامل الدقة والعناية وإصدار التعليمات اللازمة في ذلك الى المؤسسات والمنشآت والمصالح الراجعة لهم بالنظر.

والسلام.

وزير الأول  
محمد النقيص  
الإمضاء: محمد الغنوشي